

## وزارة الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة

قرار رقم ٦٧١ لسنة ٢٠١٤

في شأن رسم الصادر على بعض أنواع الخردة والخامات

وزير الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير ؛

وعلى القانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ في شأن ضمانات وحوافز الاستثمار ولائحته التنفيذية ؛

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥

في شأن الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة

الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٩٦ لسنة ٢٠١٢ في شأن رسم الصادر على بعض أنواع الخردة

والخامات وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٦١٢ لسنة ٢٠١٣ في شأن استمرار العمل بالقرار الوزاري

رقم ٦٩٦ لسنة ٢٠١٢ المشار إليه وتعديلاته ؛

وعلى مذكرة قطاعي الاتفاقات التجارية والتجارة الخارجية المؤرخة في ٢٠١٤/٩/٧ ؛

قرر:

( المادة الأولى )

يُفرض رسم صادر على أصناف خامات وخردة المعادن الواردة في الجدول التالي

وفقاً لما هو موضح قرين كل منها :

بند جمركي	الصف	قيمة الرسم (جنيه / طن)
74.01	نحاس نصف خام (مات) ؛ نحاس مرسب .	٧٥٠٠
7402.00	نحاس غير نقي ؛ أقطاب موجبة (أنودات) من نحاس للتنقية بالتحليل الكهربائي .	
74.03	نحاس نقي وخلائط نحاسية ، بأشكال خام .	
7404.00	فضلات وخردة نحاس .	
7419.91	أصناف آخر من نحاس مصبوبة أو مقولبة أو مبصومة أو مطرقة ، ولكن غير مشغولة بأكثر من ذلك .	

الوقائع المصرية - العدد ٢٠٥ (تابع) في ٩ سبتمبر سنة ٢٠١٤ ٣

بند جمركي	الوصف	قيمة الرسم (جنيه / طن)
78.01	رصاص بأشكال خام .	٣٠٠٠
7802.00	خردة وفضلات من رصاص .	
7804.19	ألواح وصفائح وأشرطة من رصاص بسمك يتجاوز ٢ .٠ مم .	
من البند (78.06)	مصنوعات آخر من رصاص (قضبان ، مواسير ، أنابيب ، ولوازمها) .	
7204.10	خردة وفضلات من حديد صب (ظهر) .	٦٥٠
من البند (7204.30)	خردة وفضلات من حديد مطلي بالقصدير .	
7204.41	خردة وفضلات رقائق وشظايا وفضلات التفريز والمخراطة ونشارة وبرادة وسواقط عملية البصم والتقطيع ، وإن كانت في حزم .	
7204.49	غيرها من خردة وفضلات (بما فيها خردة الصفيح المكبوس من علب المواد الغذائية والكيماوية) .	
من البند (7204.50)	خردة وفضلات آخر من سبائك (اينجوت) ناتجة عن إعادة صهر خردة الحديد .	
7204.21	خردة وفضلات من خلاط صلب مقاوم للصدأ .	٧٥٠
7204.29	غيرها من خردة وفضلات من خلاط صلب .	
من البند (7204.30)	خردة وفضلات من حديد صلب مطلي بالقصدير .	
من البند (7204.50)	خردة وفضلات آخر من سبائك (اينجوت) ناتجة عن إعادة صهر خردة الصلب .	
7602.00	خردة وفضلات من ألومنيوم .	٢٥٠٠
2620.11	مخلفات صلبة ناتجة من عمليات الجلفنة بالزنك (مات الجلفنة) .	١٠٠٠
2620.19	غيرها من رماد وبقايا محتوية بصورة رئيسية على زنك .	
79.01	زنك بأشكال خام .	
7902.00	خردة وفضلات من زنك .	
79.03	أثرية ومساحيق ورقائق من زنك .	

( المادة الثانية )

يُفرض رسم صادر على كافة نفايات وقصاصات وفضلات اللدائن بواقع (١٦٠٠) جنيه للطن ، عدا مجروش البلاستيك (محبب أو مخرز) بكل ألوانه سواء كان من مادة واحدة أو أكثر .

( المادة الثالثة )

يُفرض رسم صادر على نفايات وفضلات من ورق أو ورق مقوى (ورق الدشت) بواقع (١٢٠٠) جنيه للطن .

( المادة الرابعة )

لا يسرى هذا الرسم على الرسائل المصدرة إلى المشروعات الإنتاجية المقامة فى المناطق الحرة داخل جمهورية مصر العربية وفقاً لأحكام القانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ فى شأن ضمانات وحوافز الاستثمار ولائحته التنفيذية .

( المادة الخامسة )

يُلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار .

( المادة السادسة )

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به لمدة عام اعتباراً من ٢٠١٤/٩/١٤  
صدر فى ٢٠١٤/٩/٨

وزير الصناعة والتجارة

والمشروعات الصغيرة والمتوسطة

منير فخرى عبد النور

---

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

الأستاذ / عادل محمد حسنى يس

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٤

٢٥١٤٨ س ٢٠١٤ - ١٥٨٨